



دار الكرامة للرعاية الاجتماعية

دار الكرامة للرعاية الاجتماعية هي دار رعاية المتسولين والمشردين وهي مؤسسة اجتماعية حكومية تتبع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ادارة الرعاية الاجتماعية وتعنى بتوفير اوجه الرعاية والخدمات المختلفة للمتسول والمشرّد لاول مره.

[2]	دار الكرامة للرعاية الاجتماعية [1]
[2]	قانون رقم 5 لسنة 2007م بشان مكافحة التسول والتشرد [3]
	العنوان ادارة الرعاية الاجتماعية دار الكرامة للرعاية الاجتماعية
	هاتف : 1 7490225 - فاكس: 174902 33

الاهداف:

1. المساهمة في مكافحة ظاهرة التسول والتشرد في مملكة البحرين.
2. استقبال المتسولين والمشردين من الجنسين الذين يتم ضبطهم اثناء التسول.
3. توفير اوجه الرعاية الاجتماعية والصحية والنفسية والمعيشية خلال فترة اقامتهم.
4. تنفيذ البرامج المختلفة التي تساعد المتسولين والمشردين على التخلص من ممارسة التسول والتشرد.
5. التنسيق مع الجهات المختصة لتحويل حالات المتسولين والمشردين الذين تتطلب ظروفهم الاستفادة من خدمات تلك الجهات.
6. توثيق الصلة بين المتسول والمشرّد واسرته والعمل على توفير الرعاية المادية والمعنوية له لمساعدته على عدم



- العودة الى ممارسة التسول.
7. العمل على تكثيف برامج الارشاد والتوجيه للتخفيف والقضاء على التسول والتشرد وذلك بتوظيف وسائل الاتصال المختلفة.
8. التعاون مع الاجهزة المعنية لمتابعة ورصد حالات التسول والتشرد وملاحقتها للحد من انتشارها.

البرامج والخدمات:

تقدم الدار البرامج والخدمات التالية:-

- الرعاية الصحية.
- الرعاية الاجتماعية.
- الرعاية النفسية.
- الرعاية التعليمية.
- الرعاية المعيشية.
- البرامج الترفيهية والتثقيفية.
- الاستشارات القانونية.

شروط القبول:

يشترط لقبول المتسول في الدار مايلي:

1. ان يكون بحريني الجنسية او من المقيمين بمملكة البحرين.
2. ان يكون قد ضبط وهو في حالة تسول او تشرد لأول مرة.
3. ان يكون خالياً من الامراض المعدية والاضطرابات العقلية.
4. صدور امر من النيابة العامة بايداع المتسول او المتشرد في الدار.

اجراءات القبول:

عند احالة المتسول او المتشرد لايداعه لأول مره في الدار يتبع مايلي:-

1. ايداع المتسول او المتشرد الذي يضبط من قبل الجهات المختصة بعد عرضه على النيابة العامة وصدور الامر بايداعه للدار وتسجيل اسمه في السجل الخاص.
2. فتح ملف لكل متسول او متشرد.
3. الاتصال باسرة المتسول او المتشرد وابلغها عن الحالة بغية التعاون معها بشانه.
4. اجراء الكشف الطبي الشامل.
5. اجراء البحث الاجتماعي ومعرفة وتحديد الاسباب والعوامل التي دعت الى ممارسة التسول او التشرد لاتخاذ الاجراءات التي تتناسب وظروف كل حالة.
6. رفع تقرير مفصل عن حالة المتسول او المتشرد الاجتماعية للنيابة العامة لتقرير ما تراه بشانه وذلك قبل انتهاء الفترة المحددة لايداعه.













































جميع الحقوق محفوظة © وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

Optimized for IE 7+, Firefox , Safari and Opera

Best view in screen resolution 1024 by 768pixels

http://www.mlsd.gov.bh/family/family_protection/dar_alkarama **Source URL:**

Links:

- [1] <http://www.mlsd.gov.bh/sites/default/files/img/files/alkaramah19.pdf>
[2] <http://www.mlsd.gov.bh/sites/default/files/img/files/trainingform18.pdf>
[3] <http://www.mlsd.gov.bh/sites/default/files/img/files/law519.pdf>